

62- التعليق على المتنقى للمجد ابن تيمية

عبدالله السعد

ونشكره على تواли نعمه وعلى جميل الطافه ونسائله الزيادة من فضله وقد تأذن جل وعلا بالزيادة لمن شكرنا فنشكره شكرًا جزيلاً 00:00:00
وعظيمًا وكبيرًا ونصلى ونسلم على نبيه نبي الرحمة. نبينا محمد -

وعلى الله واصحابه ومن تبعهم باحسان الى يوم الدين اما بعد فقال مجد الدين عبدالسلامالمعروف بابن تيمية الحوراني قال رحمة الله في كتابه المتنقى من احاديث الاحكام باب نهي المتخلي. عن استقبال القبلة واستدبارها. اي في اثناء - 00:00:25

قضاء الحاجة قال عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا جلس احدكم ل حاجته فلا يستقبل القبلة ولا يستدبرها فاستقبال القبلة في هذه الحالة او استدبارها لا يجوز - 00:00:53

وانما كما سوف يأتي شوقوا او هوبوا. وهذا بالنسبة لمن كان في المدينة وايضاً طبعاً يعني التشويق والتهويد لمن كان في المدينة واما من كان او لمن كان غيرهم فايضاً - 00:01:21

اه لا يستقبلون القبلة ولا يستدبرونها وهذا عندما يتخلص الانسان في الصحراء واما اذا كان بينه وبين القبلة حاجز فلا بأس كما سوف يأتي وهذا احتراماً وتكريماً للقبلة التي تستقبلها في الصلاة - 00:01:40

قال رواه احمد ومسلم. وفي رواية الخمسة الا الترمذى انما انا لكم بمنزلة الوالد اعلمكم وفي قراءة وهو اب لهم فالرسول صلى الله عليه وسلم بمنزلة الوالد لامته يعلمهم احكام دينهم حتى ما يتعلق بقضاء الحاجة - 00:02:08

فهذا الدين شامل وكامل بحمد الله لامور الدين والدنيا نعم قال فاذا اتي احدكم الغائط فلا يستقبل القبلة ولا يستدبرها ولا يستطع بيمينه بيمينه وكان يأمر بثلاثة احجار. وينهى عن الروثة والمرة. هذه خمسة اشياء - 00:02:40

جاءت في هذا الحديث الاول النهي عن استقبال القبلة او استدبارها في حال قضاء الحاجة الثاني ولا يستطع بيمينه لا يستندي بيمينه نعم ويستجمر بيمينه نعم واما يحرك يده اليسرى شماله نعم - 00:03:12

اذا استعمل الاحجار تكون الحجر بيمينه قا وساكنة ويمسك ذكره بشماله ويحرك يدها الشمال قال وكان يأمر بثلاثة احجار فاذا استدبر بالاحجار وهي اه تمضي وتنطفف المجل ومشروع استعمالها فلا بد حينئذ من ثلاثة احجار - 00:03:44

او فأكثروا نعم ويقطع ذلك على وتر. نعم فهذه خمسة اشياء الاستقبال واحد والنهي عن الاستدبار الثاني وعدم باليمين ثم يستطابه لان الشخص يطيب المجل يزيل النجاسة سواء كان استعمل الماء او الحجامة - 00:04:14

فلا يستعمل ذلك بيمينه هذا الامر الثالث والرابع يأمر بثلاثة احجار والخامس ينهى عن الروثة والمرة تكونوا احجارا او تكون اشياء تطيب وتنطفف المجل الروصه نجسة نعم العظم البالى وهذا زاد - 00:04:42

لاخواننا اهل الجنة. نعم من المسلمين منهم نعم قال وليس لاحمد فيه الامر بالاحجار. نعم قال وعن ابي ابي الانصاري رضي الله عنه خالد بن زيد النجاري الانصاري خالد بن زيد الانصاري النجاري - 00:05:07

لابد يبدأ في القبيلة ثم الفروع نعم قال عن النبي صلى الله عليه وسلم ورضي الله عن ابي ابي ابي الانصاري قال اذا اتيتم الغائط فلا تستقبلوا القبلة عليكم السلام. ولا ولا تستدبروها. ولكن شوقوا او هوبوا - 00:05:31

قال ابو ابي ابي فقدمنا الشام فوجدنا مراحيل وهي محل قضاء الحاجة قد بنيت نحو الكعبة فننحرف عنها ونستففر الله نعز ينحرف ابو ابي ابي ويستغفر الله من ذلك. متفق عليه وهذا كما تقدم - 00:06:01

اذا كان في الصحوة واما في البنيان فلا بأس وابو ابي لم يطلع على الرخصة التي جاءت في البنيان ولو كان حتى في البنيان لشق

ذلك. فإذا كان بينك وبين القبلة حاجز فلا بأس - 00:06:25

ولذا قال المصنف باب جواز ذلك بين البنيان. يعني اذا كان بينك وبين القبلة حاجز. قال عن ابن عمر رضي الله عنه عنهم قال وقيت على بيت حفصة بنت عمر رضي الله عنها - 00:06:45

فرأيت النبي صلى الله عليه وسلم على حاجته مستقبل الشام مستدبر الكعبة نعم فهنا في ذلك استدبار الكعبة ولكن ذلك في البنيان بينك وبين القبلة حاجز ولعل الشيخ اسلام ينتبه هنا لم يسلم لم ينقل ان ابن عمر سلم لان هذا - 00:07:03

عندما يكون الانسان في قضاء الحاجة لا يسلم عليه قال رواه الجماعة اي الامام احمد في مسنده والبخاري ومسلم في صحيحهما واصحاب السنن في سنته قال وعن جابر بن عبد الله رضي الله عنها. قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم ان تستقبل القبلة ببول - 00:07:32

فرأيته قبل ان يقبض بعام يستقبلها هذا هنا قضى الحاجة اين عليه الصلاة والسلام في البنيان رواه الخمسة الا النسائي. ولا بأس باسناده من حديث ابان ابن صالح عن مجاهد عن جاده - 00:08:00

قال وعن عائشة رضي الله عنها وعن ابيها قال ذكر لرسول الله صلى الله عليه وسلم ان ناسا يكرهون ان يستقبلوا القبلة بفروجهم فقال ا وقد فعلوها حولها مقدعي قبل القبلة يعني محل قضاء الحاجة. قبل القبلة رواه احمد وابن - 00:08:27

ما جاه ولكنها ضعيف ولا يصح ولو عن بروان الاصفو قال رأيت ابن عمر اناخ راحلته لعل الاستاذ ابو بكر ينتبه ان اخذ حيلته مستقبل القبلة ببول اليها. فاصبح بينك وبين القبلة ماذ؟ حاجز - 00:08:53

فقلت ابا عبدالرحمن بعد ما انتهي. ابا عبدالرحمن اليك قد نهي عن ذلك كنية عبد الله بن عمر فقال بلى انما نهي عن هذا في الفضاء اذا كان بينك وبين القبلة شيء يستترك فلا بأس. رواه ابو داود ولا بأس باسناده باسناد - 00:09:15

حسن ولعل نقف عند هنا هذا وبالله تعالى توفيقه - 00:09:40